ان يظهر انه في ضبط السياسة والملك يتضع الى حيث
يباشر اكثر الامور بنفسه الثالث انه كان اعلم
باحوال الخيل ومراميها وعيوبها فكان يمسحها ويمسح
سوقها واعناقها حتى يعلم هل فيها ما يدل على
المرض فهذا التفسير هو الذي ينطبق عليه لفظ
القران ولا يلزم منه نسبة شي من تلك المنكرات
الى سليمان عليه السلام والعجب منهم كيف قبلوا هذه
الوجوه السخيفة مع ان العقل والنقل يردها وليس
لهم في اثباتها شبهة فضلا عن حجة قال فان
قيل فالجمهور فسروا الاية بتلك الوجوه فالجواب
ان نقول لفظ الاية لا يدل على شي من تلك الوجوه
التي يذكرونها لما ذكرنا وايضا فان الدلائل الكثيرة
قامت على عصمة الانبيا عليهم السلام ولم يدل
على صحة الحكايات دليل قطعي ورواية الاحاد هذا
لا تصلح معارضة للدلائل القوية فكيف للحكايات
من اقوام لا يلتفت الى اقوالهم والذي ذهبنا اليه
قول الزهري وابن كيسان اه وقد يجاب من جهة
الجمهور ان ما نسب اليهم ممنوع وبيان ذلك ان
قوله اذا لم يذكر لفظ المسح لا منه البتة من يمسح
المسح العقر والذكر الذبح يقال القرينة كافية في
ذلك وقوله انهم جمعوا انواعا مذمومة اولها

ترك

ترك الصلاة انما يكون ذلك مذموما اذا تركها متعمدا
ولم يكن ذلك بل نسيها وقد نام صلى الله عليه
وسلم في الوادي حتى طلعت الشمس وقضى الصبح
والنسيان والنوم لا مؤاخذة وقوله ثانيها انه استولى
عليه الاشتغال بحب الدنيا انما اشتغل بذلك لامر
الجهاد وهو مطلوب في حقه وقوله ثالثها انه لم
يشتغل بالتوبة يقال لانه لم يات بذنب وقوله رابعها
انه خاطب رب العالمين بقوله ردوها علي ممنوع
وانما خاطب جماعته وقوله خامسها الى ان قال
وقد نهى النبي عن عقر الحيوان فقد مر عنهم ان
ذلك كان مباحا له فليس فيما قالوه نسبة سليمان
عليه السلام الى معصية فلو قال الاولى ان
يقال كذا كان اولى وقرا قنبل بهمزة ساكنة بعد
السين وقيل عنه انه بضم الهمزة وواو بعدها
واختلف في سبب الفتنة التي وقعت لسليمان
عليه السلام في قوله تعالى ولقد فتنا سليمان على
اي ما الناس العقلية كرسيه جسدا ثم اناب فقال
محمد ابن اسحاق عن وهب بن منبه قال سمع سليمان
بمدينة في جزيرة من جزائر البحر وكان الله تعالى
قد اتى سليمان في ملكه سلطانا لا يمتنع عليه شي
في بر وبحر انما يركب اليه الريح فخرج الى تلك المدينة

Copyright © King Saud University